

الشروط والمواصفات الخاصة

دعوة الاستدراج رقم (2022/8) خدمات صيانة مولد

أولاً: الشروط الخاصة بصيانة المولد

1. مدة الإتفاقية سنة ميلادية كاملة تبدأ إعتباراً من التوقيع على أمر الشراء.
2. على المتعهد الاستجابة إلى طلبات الصيانة الطارئة للمولد خلال ساعة إلى ساعتين من وقت تلقي المكالمة وفي حال عدم استجابة المتعهد من صيانة المولد تقوم الوزارة بالاستعانة بشركة مختصة لحل المشكلة وعلى نفقة المتعهد.
3. يلتزم المتعهد بإجراء الصيانة الوقائية الدورية للمولد وبمعدل زيارة واحدة شهريا (12) زيارة في السنة.
4. يلتزم المتعهد القيام بزيارات ربعية من أجل ضمان التشغيل للمولد وعمل فحص تجريبي.
5. إذ احتاجت طبيعة الفحص إلى فصل الكهرباء عن مبنى الوزارة يجب التنسيق مع مديرية المعلومات والتحول الالكتروني قبل عملية الفحص بخمسة أيام عمل.
6. يتم استبدال (فلتر الزيت، زيت التشحيم، فلتر الهواء) كل ستة أشهر على أن يتم استبدالها في الشهر الأول من تاريخ توقيع أمر الشراء.
7. يقوم المتعهد بتدريب موظفين يسميهم الفريق الاول لتدريبهم على عمليات التفقد اليومية والاسبوعية والشهرية للمولد.
8. يقوم المتعهد بتوفير قطع الغيار التي تضمن عمل المولد بالشكل المطلوب والتي لم يتم ذكرها في دعوة العطاء، على أن تكون حسب الاسعار الراجحة في السوق المحلي، وفي حال عدم امكانية توفير القطع يتم شراؤها من قبل الوزارة وعلى نفقة المتعهد وعلى أن تكون خدمة التركيب والايدي العاملة مجانية.
9. يلتزم المتعهد بأسعار قطع الصيانة التي تم ذكرها في عرضه لدعوة العطاء.
10. يلتزم المتعهد بالتأكد من ربط المولد بمصادر الطاقة في غرفة السيرفرات الرئيسية وتفقد عمل المولد وإعادة ربطها في حال تم فصلها لأعمال صيانة.
11. يقوم المتعهد بأعمال الصيانة للمولد وبحضور أحد موظفي الوزارة وبالتنسيق مع مديرية الشؤون الإدارية.
12. يحق للوزارة تمديد قرار الإحالة لثلاثة أشهر من خلال لجنة الشراء الرئيسية وحسب نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022، وبنفس الشروط والأسعار.
13. على المتعهد تقديم تقرير خدمة عن حالة المولد بعد كل زيارة دورية يتم إجراؤها يصف العمل المنجز وأي ملاحظات أو توصيات ويتم المصادقة على هذه التقارير من قبل موظف من مديرية الشؤون الإدارية – قسم الصيانة.
14. يتم دفع أثمان القطع بمطالبات بشكل منفرد وحسب الأصول.
15. كفالة الصيانة والتعهد العدلي المقدمين لقرار الإحالة تشمل القطع التي يتم تركيبها لاحقاً.

16. تقوم الوزارة بدفع مستحقات المتعهد بعد انتهاء فترة قرار الإحالة وعلى أن يتم ارفاق جميع التقارير مع المطالبة المالية ليتم صرفها حسب الأصول.
17. للمناقص الاطلاع على حال المولد قبل تقديم عرضه خلال أيام العمل الرسمية للوزارة ومن الساعة 8:30 صباحاً ولغاية الساعة 2:00 ظهراً، وبالتنسيق مع مديرية الشؤون الإدارية – قسم اللوازم.
18. للمناقص ارفاق عرض سعر بالقطع المتوقع أن يتم استبدالها مستقبلاً للمولد وسوف يتم اعتماد الاسعار عند الإحالة.
19. يجب على المناقص ارفاق سجل التجاري حديث ورخصة مهن سارية المفعول مع عرضه.
20. على المناقص المحال عليه تقديم تأمين حسن تنفيذ بنسبة 10% من اجمالي قيمة المواد المحالة عليه على شكل شيك مصدق أو كفالة بنكية وحسب النموذج المرفق في دعوة العطاء صادر عن احد البنوك العاملة في المملكة على أن تكون الكفالة البنكية سارية لمدة لا تقل عن سنة ميلادية.
21. تعاد شيكات التأمين حسب ما جاء في تعليمات تنظيم اجراءات المشتريات الحكومية لسنة 2022.
22. على المناقص تقديم تأمين دخول بنسبة 3% من اجمالي العرض المقدم على شكل شيك مصدق أو كفالة بنكية وحسب النموذج المرفق في دعوة العطاء صادر عن احد البنوك العاملة في المملكة على أن تكون الكفالة البنكية سارية لمدة لا تقل عن سبعة أشهر.
23. مدة سريان العرض المقدم من المناقص ستة أشهر من تاريخ فتح العروض.
24. يتم تسوية النزاعات ما بين الوزارة والمتعهد بالتسوية الودية بالتراضي من خلال التفاوض وفي حال عدم ايجاد اي تسوية ترضي الطرفين تكون المحاكم الاردنية هي المختصة بالنظر في تسوية النزاعات الناشئة عن تنفيذ العقود المبرمة بموجب أحكام نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة 2022 وتكون التشريعات الأردنية واجبة التطبيق.
25. لا يجوز للمتعهد التعاقد مع متعهد فرعي آخر على تنفيذ أي جزء من الالتزامات المترتبة عليه بموجب قرار الإحالة إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من لجنة الشراء لكل عقد فرعي شريطة أن يكون المتعهد الفرعي مؤهلاً لتنفيذ بنود المشروع.